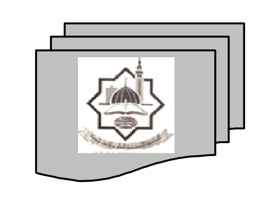


التطرف الديني، حقيقته وأسبابه

د. عماد عيسى التميمي*

تمهيد

الحمد لله الذي أنزل الكتاب تبيانا لكل شيء، نورا يضيء طريق المستمسكين به، ويهديهم إلى صراط مستقيم، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين القائل: «إن الدين يسر، ولم يشاد أحد الدين إلا غلبه»(1)، وبعد:

فإن خير ما اشتغل به العلماء في هذا الزمان الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وإحياء ما أميت من سنة الرسول عليه الصلاة والسلام، والعودة بالأمة إلى جادة الصواب حتى تتسنم زعامة الأمم بإرضاء ربها وتطبيق شرعه. وإن مما يعيق عمل الدعاة والعلماء فكر التطرف والغلو الذي انتشر وشوه صورة الإسلام والداعين إليه من حيث يظن أصحابه أنهم يحسنون صنعا. من هنا كان لزاما على العلماء والمفكرين والدعاة التصدي لأصحاب الفكر الغالي المتطرف ببيان حقيقة الإسلام، ومنهجه في التغيير، وبيان أسباب التطرف ومظاهره، ومحاولة علاجها قبل أن تستفحل. وقد قام باحثون بعرض هذه القضية ودرسها من جوانب عدة. وما هذا البحث إلا مشاركة في هذا الجهد المتواصل لعلاج هذه المشكلة التي أصابت فئة ليست بالقليلة من المسلمين.

---

* الجامعة الأسمرية.

1 - البخاري، صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب الدين يسر 1: 17.

ولابـد قـبل عـلاج أي مشكلة أن نحدد مفهومها ونبين أسبابها، لأنه إذ ذاك يمكن وضـع حلـول مناسبة لها، ومن هنا فقد قمت في المبحث الأول ببيان معنى التطرف لغة واصـطلاحا وشـرحت معنـى التعـريف مبينا أهم أركانه، ثم شرحت في المبحث الثاني معنى الوسطية التي يتميز بها الشرع الإسلامي الرباني ويهدف إليها، وفي المبحث الثالث بيـنت أنـواع النصـوص الـتي وقـع في فهمها التطرف والغلو وقسمتها إلى قسمين : قسم متعلق بنصوص العقيدة وآخر متعلق بنصوص الشريعة، وفي المبحث الرابع بينت بعض أهـم أسـباب الغلـو في الدين من وجهة نظري وقسمتها كذلك إلى قسمين : قسم متعلق بعامة المسلمين، وآخر متعلق بخاصتهم.

هـذا ويلاحـظ القارئ الكريم أنني لم أتعرض لحلول المشكلة، وذلك أنني رأيت أن بـيان أسـبابها بعـد إظهـار مفهـومها أولى مـن عـرض الحلـول، والتي تتمثل إجمالا بالـتخلص مـن أسـباب الغلـو والتطرف من جهة، والتمسك بمنهج الوسطية الذي رسمه الشـارع الحكـيم للأفـراد والأمـة مـن جهـة أخرى. والله أسأل أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم، وأن يلهمنا التوفيق والسداد، إنه سميع مجيب.

المبحث الأول: مفهوم التطرف

التطرف لغة

مأخوذ مـن الطَّـرَفُ، بالتحـريك، وهو: الناحية من النواحي والطائفة من الشيء، والجمـع أَطـراف.[2] وقـال في لسـان العرب أيضاً: و تَطَرَّف الشيءُ: صار طرَفاً. وطَرَفُ كل شيء منتهاه.[3]

التطرف اصطلاحا

يمكـن تعـريف التطرف، أقصد التطرف في الدين، بأنه : (فهم النصوص الشرعية فهماً بعيداً عن مقصود الشارع وروح الإسلام)

شرح التعريف : ظهـر لـنا مـن التعـريف اللغوي للتطرف أنه مأخوذ من طرف الشيء وهـو منـتهاه. وبـناءً علـى ذلـك فـإن التطرف في الدين هو الفهم الذي يؤدي إلى إحدى النتيجتين المكروهتين، وهما: الإفراط، أو التفريط. ومن هنا فإن التطرف بالمفهوم الشائع حالياً، الذي يقصد به الإفراط في الفهم والتطبيق، ما هو إلا نوع واحد من نوعي التطرف. ومـع تأكـيدنا على أن الغلو في الدين (الإفراط) أخطر من التهاون في تطبيقه (التفريط)، لكـن هـذا لا يعـني التغافل عن النوع الثاني، كما هو حاصل هذه الأيام وذلك بتضخيم وسائل الإعلام لأحد الطرفين على حساب الآخر. ومن هنا فيجب علينا أن لا نغفل دور التطـرف التفريطي في إفساد المجتمعات الإسلامية اليوم، وإن كان هذا البحث لم يتطرق إليه وإنما يركز الضوء على الجانب الإفراطي في التطرف لا غير.

إن تعريف التطرف (الغلو في الدين) يركز على أمرين مهمين:

أولهما: أن التطرف الديني أساسه ومنشؤه سوء الفهم، المؤدي - بالضرورة - إلى سـوء في التطبـيق. ذلـك أن قضـية الفهم والتعقل هي قضية في غاية الخطورة، لأن الفهم الخاطـئ لمـراد الشارع يؤدي إلى نتائج سلبية خطيرة. ومن هنا فقد وجه القرآن الكريم الخطـاب دائمـاً للعقلاء الذين يفهمون الأمور على حقيقتها ولا يسمحون للغير، أياً كان هـذا الغـير، أو لهـوى الـنفس أن يـتدخل فيصـرف الأمـور إلى غير وجه الحق فيها. قال

2 - ابن منظور، لسان العرب، 9: 216.

3 - المرجع السابق 9: 217.

تعـالى: ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴾ [سورة ق: 37]. وقال: ﴿ وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [سورة الملك:10] وأمثال هذه الآيات في كتاب الله تعالى كثير.

إن الاجـتهاد إذا وقـع مـن غير أهله أدى إلى التهلكة، وعلى من لا يعرف، إن لم يكـن مـن أهـل الاجتهاد، أن يسأل أهل العلم والاختصاص. قال تعالى: ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْـرِ إِنْ كُنْـتُمْ لا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة النحل: 43]. وعن جابر ﷺ قال: « خرجنا في سفر فأصاب رجلا منا حجر فشجه في رأسه، ثم احتلم، فسأل أصحابه، فقال: هل تجدون لي رخصة في التيمم. فقالوا: لا نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء. فاغتسل فمات. فلما قدمنا إلى النبي ﷺ أخبر بذلك، فقال: قتلوه قتلهم الله، ألا سألوا إذ لم يعلموا، فإنما شفاء العي السؤال »[4]. فلما لم يكن هؤلاء من أهل الاجتهاد كان الواجب أن يسألوا خيراً من أن يفتوا بغير علم.

ثانـيهما: أن للنصوص الشرعية معاني ظاهرة تدل عليها، يفهمها العارفون باللغة، وقـد تكـون هذه المعاني مقصودة للشارع، وهذا هو الأصل، وقد لا تكون. والضابط في ذلك: موافقة المعنى الظاهر من النص لروح الإسلام ومقاصده وقواعده، ذلك أن مقاصد الشـرع دل علـيها عدد لا يحصى من الأدلة، وكذا الحال بالنسبة لقواعد الفقه العامة. من هنا لابد من مراعاة هذه المقاصد والقواعد عند تفسير النصوص الشرعية، حتى لا يؤدي الفهـم المجتـزأ للـنص إلى إبطـال قاعـدة عامة من قواعد الإسلام، أو مناقضة مقصد من مقاصده. وسيأتي مزيد بيان لهذه القضية الهامة في ثنايا البحث.

4 - أبـو داود، سـنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب في المجروح يتيمم 1: 92. وابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب الطهارة، باب في المجروح تصيبه الجنابة 1: 189.

المبحث الثاني: مفهوم الوسطية

تعريف الوسطية لغةً واصطلاحا

الوسطية في اللغة مأخوذة من وسط الشيء وهو: ما بين طرفيه[5]، ووسط الشيء أيضاً: أفضله وأعدله [6]. أما في الاصطلاح، فيمكنني تعريفها بأنها: سلوك المنهج الذي رسمه الشرع في فهم النصوص وتطبيقها. والعلاقة ما بين التعريفين اللغوي والاصطلاحي ظاهرة، فمنهج الشرع الموسوم بالوسطية إنما هو أفضل المناهج وأعدلها، فهو يحقق مصالح العباد في العاجل والآجل، ويوازن بطريقة رائعة بين متطلبات الروح وحاجات الجسد، وبين الحرية الفردية وحق المجتمع.

والاعتدال أمر نسبي، فما يراه البعض اعتدالاً ووسطية في فهمٍ أو تصرف ما، قد يراه البعض الآخر تطرفاً. ولن تستطيع أن توحد مفاهيم البشر بخصوص هذا الأمر، وعلى كل حال فما يعنينا - نحن المسلمين - أن نفهم ديننا، من كتابٍ وسنة، فهماً وسطياً كما أراد الله ورسوله. ولا يعني هذا بأي حال من الأحوال مجاراة العصر بحسناته وسيئاته، ولا يعني كذلك رفض كل ما فيه، فيجب أن تكون تصرفاتنا منطلقة من مبادئ ديننا مع فهم دقيق للعصر الذي نعيش، لأن إصدار الأحكام الشرعية لا يكون فقط بتقديم الدليل الشرعي والتأكد من صحته، بل يكون أيضاً بالتأكد من انطباق الدليل على الواقعة المراد إصدار الحكم بخصوصها، وهو ما يسميه الفقهاء (تحقيق المناط)، وهذا يحتاج من الفقيه المجتهد إلى سعة أفق، وفهم لملابسات الواقع ومتغيراته، ورفض تقديس القديم لأجل أنه قديم، وقبول الجديد إذا لم يعارض نصاً شرعياً، أو قاعدةً محكمة، أو مقصداً للشارع. إن على المجتهدين هذه الأيام أن يكونوا مدركين لمتغيرات واقعهم، مستوعبين لحقائق دينهم الكبرى وقواعده العامة ومقاصده العظيمة.

إن الوسطية هي منهج الله ورسوله والصحابة الكرام المشهود لهم بالخيرية، فهي الحق الذي أراد الله تعالى للأمة الاستمساك به. وقد ورد في سيرة النبي ﷺ ما يثبت أن منهجه هو التيسير ما لم تنتهك حرمات الله، قالت عائشة رضي الله عنها: «ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه،

5 - ابن منظور، لسان العرب 7: 426.

6 - المرجع السابق 7: 428.

وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله بها »[7]. والذي أراه أن تحقيق المنهج الوسط الذي أراده الله ورسوله إنما يكون بتحقيق أمرين:

أولهما: الفهم الصحيح والمتعمق للقرآن الكريم، والسنة النبوية الصحيحة. والذي يساعد على ذلك القراءة المتعمقة لسيرة النبي ﷺ، وسيرة خلفائه الراشدين من بعده.

ثانيهما: التخلص من أسباب التطرف، وذلك من خلال دراسة هذه الأسباب وآثارها عبر التاريخ القديم والحديث على حد سواء.

7 - رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب صفة النبي 2: 427. ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب مباعدته ﷺ للآثام واختياره من المباح أسهله 4: 41.

المبحث الثالث: أنواع النصوص التي وقع في فهمها التطرف

يمكننا تقسيم النصوص التي وقع خلل وغلو في فهم بعضها إلى قسمين رئيسين هما: النصوص المتعلقة بالعقيدة والنصوص المتعلقة بالشريعة. وسأتناول باختصار بعضا من مظاهر هذا الغلو في هذين القسمين:

1. التطرف في فهم بعض نصوص العقيدة

لقد نشأت فرق عبر التاريخ الإسلامي تطرفت في فهم بعض مسائل العقيدة ونصوصها تطرفاً أخرج بعضها من دائرة الإسلام، وأبعد الفريق الثاني عن دائرة الحق.

ومن هؤلاء الخوارج الذين كفروا علياً ومعاوية والحكمين أبا موسى الأشعري وعمرو بن العاص بسبب التحكيم، وكفروا أصحاب الجمل وطلحة والزبير وعائشة وكل من رضي بتحكيم الحكمين. وكفروا مرتكب الذنب من المسلمين سواء كان صغيراً أم كبيراً.[8] ثم بعدهم كانت فتنة المعتزلة القدرية، ففي أيام الحسن البصري حصل خلاف واصل بن عطاء وانضم إليه عمرو بن عبيد بن باب في مسألة القدر وفي المنزلة بين المنزلتين فطردهما الحسن من مجلسه فاعتزلا إلى سارية من سواري مسجد البصرة فقيل لهما ولأتباعهما معتزلة لاعتزالهم قول الأمة في دعواهما أن الفاسق من أمة محمد لا مؤمن ولا كافر[9]. وكذلك ظهرت المرجئة وهم القائلون: (لا يضر مع الإيمان ذنب). فمهما عمل المؤمن من المعاصي لا يعاقب عندهم. ويقولون: كما لا تنفع الطاعة مع الكفر كذلك لا تضر المعصية مع الإيمان.[10] وكذلك الجبرية القائلون أن لا فعل للعباد على الحقيقة ولا إرادة لهم في أفعالهم.[11]

ولا يمكنني في هذا البحث الموجز أن آتي على ذكر تفاصيل الخلاف بين هذه الفرق، والحكم عليها، فهذا الأمر موجود بتفصيلاته في كتب أهل الكلام والفرق فليرجع إليه هناك، ولكن الهدف هنا، بشكل أساسي، أن أظهر معنى التطرف، وأن أبين بعض أهم أسبابه من وجهة نظري.

---

8 - القاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة ص 720. الإسفراييني، التبصير في الدين، ص 45.

9 - القاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة ص 137، 712. البغدادي، الفرق بين الفرق، ص 15.

10 - القاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة ص 727 وما بعدها.

11 - المصدر نفسه ص 324.

2. التطرف في فهم بعض نصوص الشريعة[12]

لقد اقتضت حكمة الله تعالى أن يخلق الناس مختلفين في مذاهبهم ومشاربهم وأمور حياتهم، فقد فضلهم على سائر المخلوقات بالعقل الذي هو أسمى ما في الإنسان، لكن عقول الناس مختلفة في القدرات والمواهب وطرائق التفكير، وسينتج عن ذلك، لا محالة، اختلافٌ في الفهم والتطبيق، يقول تعالى : ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ. إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ [هود: 118- 119]، وإن تعلق الأمر بأصول الدين فسيؤدي هذا الاختلاف، إن ترك دون توجيه وإرشاد، إلى فساد عظيم، وانحلال المجتمعات والأمم، لأن قدرة الإنسان على معرفة ما يصلحه محدودة، لمحدودية قدراته العقلية من جهة، ومدافعة الأهواء والشياطين له من جهة أخرى.

من هنا فقد اقتضت حكمة الله تعالى أن يرسل المرسلين لهداية الناس إلى طريق الخير والسعادة في الدنيا والآخرة، وأيدهم الله تعالى بالمعجزات ليستيقن الناس من صدقهم في دعواهم. يقول تعالى:﴿ فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ ﴾ [البقرة: من الآية 213].

يتبين من هذه التوطئة أن الاختلاف بين الناس أمر فطري، لكنه على نوعين:

❖ الأول: اختلاف في الدنيا.

❖ الثاني: اختلاف في الدين.

أما الاختلاف في أمور الدنيا فلا خطر فيه، بل هو مما يثري الحياة، وهو مما فطر عليه الإنسان أصلا. وأما الاختلاف في الدين فينقسم إلى: اختلاف في الأصول واختلاف في الفروع. وأقصد بالأصول: أسس العقيدة الصحيحة، والمعلوم من الدين بالضرورة، وأصول الأخلاق. والاختلاف في هذه القضايا المفصلية خطير للغاية قد يؤدي بصاحبه إلى التهلكة في الدنيا والآخرة. ومن أجل ذلك أرسل الله الأنبياء والمرسلين ليوحدوا الناس على كلمة التوحيد، بعد أن عبدوا من دون الله الحجر والشجر، وتفرقوا في ذلك شذر مذر. ومن هنا نرى أن الدين الذي أرسل الله به المرسلين واحد لم يتغير، وما ينبغي له أن يتغير، لأن مصدره واحد فهو من عند الله سبحانه القائل:

---

12 - أقصد بـ (الشريعة): النصوص المتعلقة بفروع الشريعة التي تشملها الأحكام الخمسة.

﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَاداً لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴾ [آل عمران:79]، وقوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء:25].

أما اختلاف العلماء في الفروع، فهو من مقصود الشارع الحكيم[13]، والدليل على ذلك أمور، منها:

- ❖ اختلاف أفهام الناس، فقد خلقهم الله تعالى مختلفين في القدرات العقلية، وطرق التفكير. فلا يمكن، والحال هذه، أن يتفقوا في كل شيء.
- ❖ اختلاف الظروف عبر الزمان والمكان، مما يؤدي إلى اختلاف في الاجتهادات الصادرة من العلماء بحقها. لذا تجدهم يقررون قاعدة مهمة في الفقه وهي: لا ينكر تغير الأحكام بتغير الأزمان.
- ❖ اختلاف العلماء في تقييم الأدلة التي وردت بشأن واقعة ما. ومن أهم الأمثلة على ذلك: اختلافهم في تصحيح وتضعيف عدد من الأحاديث محل الخلاف.
- ❖ أن الله سبحانه قد فصل في مسائل، وأجمل في أخرى. فما أراد الله أن لا يجعل للناس فيه اختلافاً قطع القول فيه، ومن ذلك: مسائل العقيدة الأساسية، ومقادير الحدود، والمواريث ... الخ. وما أراد أن يبقي فيه مساحة للخلاف تركه للعلماء ليجتهدوا في استنباط الأحكام، ويفتوا الناس بشأنه. وما كان هذا شأنه سيقع فيه اختلاف.

من هنا نرى أن الأحكام الشرعية على نوعين :

الأول: ما لا يتغير لا بحسب الأمكنة ولا الأزمنة ولا اجتهادات العلماء، كوجوب الواجبات، وتحريم المحرمات، والحدود المقدرة بالشرع على الجرائم، ونحو ذلك، فهذا لا يتطرق إليه تغيير ولا اجتهاد يخالف ما وضع عليه.

الثاني: ما يتغير بحسب اقتضاء المصلحة له زمانا ومكانا وحالا، كمقادير التعزيرات وأجناسها وصفاتها، فإن الشارع يتنوع فيها بحسب المصلحة.

---

13 - ألفت مصنفات قديما وحديثا في أسباب اختلاف العلماء منها: كتاب رفع الملام عن الأئمة الأعلام لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وممن ألف من المحدثين في الموضوع الشيخ علي الخفيف رحمه الله، وغيره.

وهـذا بـاب واسـع اشـتبه فـيه على كثير من الناس الأحكام الثابتة اللازمة التي لا تتغير، بالتعزيرات التابعة للمصالح وجودا وعدما.(14) وينبغي التأكيد على أن الإسلام ما تـرك خـيراً إلا ودعـا الـناس إليه، وما ترك شراً إلا ودعا الناس للابتعاد عنه. قال تعالى: ﴿ وَنَـزَّلْنَا عَلَـيْكَ الْكِـتَابَ تِبْـيَاناً لِكُـلِّ شَـيْءٍ ﴾ [الـنحل: من الآية89]، فلكل شيء أصل في الكتاب والسنة يهتدي به المجتهدون، ويسيرون على سَنَنه.

ومـع ذلك فإن الاختلاف في الفروع إن تجاوز حدود الوسطية التي رسم الشارع معالمهـا فإنه سيؤدي إلى عكس المقصود، وهذا ما يسمى بـ (التطرف)، فالذين تجاوزوا المـنهج الوسـط المميِّـز لهـذه الأمـة، قد أظهروا الإسلام، من حيث دروا أم لم يدروا، ديناً متشـدداً في أحكامـه، متطـرفاً مع خصومه. فكان هؤلاء، بقصد منهم أو بغير قصد، عوناً لأعداء هذه الأمة على تحقيق مرادهم في النيل من الإسلام وأهله.

14 - انظر: ابن القيم، إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان 1: 293 - 295.

المبحث الرابع: أسباب التطرف

إن الناظـر في أسباب التطرف والغلو يجدها كثيرة ومتعددة، فبعضها يرجع إلى أسباب نفسية وأخرى اجتماعية وتاريخية وسياسية...الخ، وقد تكون أحيانا متشابكة ومتداخلة. وهـذه الأسباب، كما ترى، تحتاج إلى أبحاث ودراسات طويلة ومستفيضة ليس يتسع هذا البحث لبحثها جميعا. من هنا فإنني سأعرج على أهم الأسباب المتعلقة بالتعامل مع النصوص الشرعية والتي أدت إلى نشوء التطرف عند فئات من المسلمين، والله الموفق إلى سواء السبيل.

يمكن تقسيم هذه الأسباب إلى قسمين رئيسين:

أولاً: أسباب التطرف عند العامة(15)

1. الجهل بالدين

السبب الأهم في نشوء هذا الفهم السقيم والمنحرف الذي نراه عند فئة من العامة الجهل بأحكام الإسلام من حيث العموم. والجاهل،كما يقال، عدو نفسه. من هنا فقد أمر الإسلام المسلمين بالتعلم في غير موضع من القرآن الكريم، ومدح أهل العلم ورفع منزلتهم، يقول سبحانه: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: من الآية 9]، ويقول موجهاً المسلمين والناس كافة إلى طلب المعرفة: ﴿ فَاسْأَلوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: من الآية43].

من جهة أخرى فقد نهى سبحانه وتعالى عن اتباع الظن في أمور العقائد والكليات، يقول سبحانه: ﴿ وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً ﴾ [النجم:28]. ودل على الوسائل الصحيحة التي توصل إلى العلم، فقال عز شأنه: ﴿ وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً ﴾ [الإسراء:36].

إن الجهل بتعاليم الإسلام هو أحد أسباب التطرف عند عامة الناس، لذا فإنك ترى فئةً ليست بالقليلة من مسلمي اليوم قد قدمت العادات والتقاليد على منهج الشرع،

15 - أقصد بـ (عامة المسلمين) من ليسوا من أهل العلم الشرعي، ولا من تلاميذه. فهؤلاء المسلمون يشكلون غالبية المجتمعات الإسلامية هذه الأيام.

فتجد بعضهم يغضب ويثور إذا لم يتبع بعض أقربائه العادات في فرح أو ترح، ولكنه لا يأبه كثيراً إذا انتهكت حرمات الإسلام وصودرت أحكامه و سجن أبناؤه، وإن تقديس العادات والتقاليد سيؤدي بالضرورة إلى تهميش دور الدين في الحياة، وتقليص ساحة تأثيره.

لقد غيرت بعض العادات مفاهيم الناس وأفكارهم وقيمهم، حتى أصبح الحرام حلالاً والمحظور مباحاً، وما كان يعد فعله في السابق جريمة أصبح اليوم أمراً عادياً.

2. غياب القدوة

إن السبب الثاني الذي يؤدي إلى التطرف عند العامة قلة أو غياب القدوات في بعض نواحي العالم الإسلامي. إن العلماء، في نظر الشرع، منارات يستضاء بها في الدنيا. فقد وصفهم الرسول ﷺ بأنهم ورثة الانبياء حين قال: « إن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما إنما ورثوا العلم فمن أخذ به أخذ بحظ وافر »(16) ونحن اليوم بأشد الحاجة إلى قدوة من العلماء ممن يدلُ على طريق ومنهج محمد ﷺ.

فإن حصل هذا فستنعم مجتمعاتنا بالاستقرار والأمن، وإلا فسوف يقودها ضُلّالٌ يدعون الناس إلى أبواب جهنم والعياذ بالله، وقد بين النبي ﷺ هذا الأمر فقال: « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء. حتى إذا لم يبق عالماً، اتخذ الناس رءوساً جهالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا »(17).

إن غياب القدوة أدى للتفرقة والحزبية وهذا بدوره أدى للتناحر والتقاتل. وإن التمزق والتفرق بيئة صالحة لظهور التطرف. وما نراه من اشتغال بعض علماء الإسلام بأمور السياسة (18) الذي أدى إلى غيابهم، جزئياً أو كلياً، عن ساحة الدعوة إلى الله، وعن تعليم المسلمين أمور دينهم، لهو من الأمثلة الظاهرة على خطورة هذا السبب في خلق التطرف عند فئات من العامة واستشرائه. إن العلماء في هذه الأمة يمثلون صمّام الأمان

---

16 - الترمذي، سنن الترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في فضل العلم على العبادة 5: 49. وأبو داود، سنن أبي داود، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم 3: 316.

17 - الـبخاري، صحيح البخاري، كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم 1: 35. ومسلم، صحيح مسلم، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه 4: 221.

18 - لا يفهم أني أدعو العلماء إلى إهمال الجانب السياسي وعدم الاشتغال به بالكلية، لكني أردت أن يولي العلماء الدعوة إلى الله، وتعليم الناس أمور دينهم جل اهتمامهم.

الـذي يحفـظ شـبابها مـن اتـباع الأفكـار الهدامـة الـتي وفـدت إلينا من الغرب والشرق، ويحفظهم، بإذن الله، من إتباع الشهوات، التي تروجها وسائل الإعلام صباح مساء.

3. تقليص وتهميش دور العلماء (تغييب القدوة)

وهـذا، في نظـري، مـن أخطـر الأسـباب، لأنـه بالنظر الدقيق يتبين لنا أن الموجه الحقيقـي لعقـول الـناس وأرواحهـم وقلوبهم هم العلماء المخلصون. وبناءً على هذا فإن تغييب علماء أعلام يقتدي بهم الشباب قد أدى إلى خلق فراغ روحي كبير بين هذه الفئة مـن المجتمع، والواقع يشهد أن الدعوة كلما نشطت وانتشرت وانتشر العلم الصحيح فإن التطـرف يـنكمش وينحسر، لأن نشاط الدعوة يعني انتشار المفاهيم الصحيحة وتصحيح المفاهـيم الخاطـئة. وهـناك أمثلة في بعض البلدان تؤكد المعنى الذي أشرت إليه، فكلما ضـيقوا الخـناق علـى الـدعاة استشـرى الإرهاب وارتفعت رايته، وللأسف فإن حكومات تلك البلاد لا تتعظ، بل وتزيد من التضييق أحيانا، والضغط لا يولد سوى الانفجار .

وهـذا السـبب، كمـا تـرى، لا يعـود إلى العلمـاء، بـل إلى سياسات بعض الدول، فبتضـييقهم علـى العلمـاء، سـتظهر الفـئات الأكثـر تشدداً وتطرفاً في المجتمع، لتغييبهم منارات الهدى التي يسترشد بها في الظلام، فيكون ظهور هذه الفئات وانتشارها وبالاً على الأمة وعلى حكومات تلك الدول في آن واحد.

4. إغلاق أبواب الحوار

وهـو سـبب في غاية الأهمية، لأن المتطرف إذا لم يجد من يناقشه وقع في نفسه أنـه علـى الحـق المـبين. ومـن هنا فإن على المسئولين في الدول التي ظهرت فيها فرق التطـرف والغلـو أن يدعـوا هـؤلاء المتطرفين يدلون بدلوهم ويناظروهم في آرائهم فإن ذلـك أدعـى لتخفـيف الضـغط الذي في نفوسهم، وقد ناظر الحكام والعلماء أهل البدع قـديماً، وأقامـوا عليهم الحجة. لقد أمر الإسلام أتباعه أن يدعوا إلى سبيل الله، المسلمين وغـير المسـلمين، بالحكمة والموعظة الحسنة. قال تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل: من الآية125]، وقال في حق أهل الكـتاب : ﴿ وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ﴾ [العنكبوت: من الآية46].

عـن ابـن عباس قال: لما اعتزلت الحرورية[19] قلت لعلي: يا أمير المؤمنين أبرد عـن الصـلاة[20]، فلعلـي آتي هؤلاء القوم فأكلمهم. قال: إني أتخوفهم عليك. قال: قلت: كلا إن شاء الله فلبست أحسن ما أقدر عليه من هذه اليمانية ثم دخلت عليهم وهم قائلون في نحـر الظهـيرة، فـدخلت علـى قـوم لم أر قـوماً أشد اجتهاداً منهم، أيديهم كأنها ثفن الإبـل[21] ووجـوههم معلمـة مـن آثـار السـجود. قال: فدخلت، فقالوا: مرحبا بك يا ابن عـباس، مـا جاء بك؟. قال: جئت أحدثكم على أصحاب رسول الله ﷺ نزل الوحي وهم أعلـم بـتأويله. فقـال بعضـهم: لا تحدثوه وقال بعضهم: لنحدثنه. قال: قلت: أخبروني ما تـنقمون علـى ابـن عـم رسول الله ﷺ وختنه وأول من آمن به وأصحاب رسول الله معه. قالـوا: نـنقم علـيه ثلاثاً. قلت: ما هن: قالوا: أولهن أنه حكم الرجال في دين الله وقد قال تعـالى: ﴿ إِنِ الْحُكْـمُ إِلَّـا لِلَّـهِ ﴾ [الأنعـام: من الآية57]، قال: قلت: وماذا؟، قالوا: قاتل ولم يسبِ ولم يغنم لئن كانوا كفارا لقد حلت له أموالهم، وإن كانوا مؤمنين فقد حرمت عليه دمـاؤهم. قـال قلـت: ومـاذا؟، قالـوا: ومحـا نفسـه مـن أمـير المؤمنين فإن لم يكن أمير المؤمـنين فهـو أمـير الكافـرين. قـال قلـت: أرأيـتم إن قـرأت علـيكم كتاب الله المحكم وحدثتكم عن سنة نبيكم ما لا تنكرون، أترجعون؟ قالوا: نعم.

قـال قلـت: أما قولكم إنه حكم الرجال في دين الله، فإن الله يقول: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّداً فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ ﴾ [المائدة: من الآية95].

وقـال في المـرأة وزوجها: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَماً مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِـنْ أَهْلِهَـا ﴾ [النساء: من الآية35]، أنشدكم الله أفحكم الرجال في حقن دمائهم وأنفسهم وصلاح ذات بينهم أحق، أم أرنب ثمنها ربع درهم؟، قالوا: في حقن دمائهم وصلاح ذات بيـنهم. قـال: أخـرجت مـن هذه؟، قالوا: اللهم نعم. قال: وأما قولكم قاتل ولم يسبِ ولم يغـنم، أتسـبون أمكـم ثم تستحلون منها ما تستحلون من غيرها فقد كفرتم، وإن زعمتم أنهـا ليسـت أمكم فقد كفرتم وخرجتم من الإسلام، إن الله يقول: ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِـنْ أَنْفُسِـهِمْ وَأَزْوَاجُـهُ أُمَّهَـاتُهُمْ ﴾ [الأحـزاب: مـن الآيـة6]، وأنـتم مـترددون بين ضلالتين فاختاروا أيهما شئتم. أخرجت من هذه؟. قالوا: اللهم نعم.

---

19 - الحرورية: طائفة من الخوارج نسبوا إلى حروراء، وهو موضع قريب من الكوفة.

20 - الإبراد هو: انكسار الوهج والحر. انظر: لسان العرب 3: 84.

21 - ثفن الإبل: ركبتها. انظر لسان العرب 13: 78.

قـال: وأمـا قولكم محا نفسه من أمير المؤمنين فإن رسول الله ﷺ دعا قريشا يوم الحديبـية علـى أن يكـتب بينهم وبينه كتاباً، فقال: اكتب هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله، فقالـوا: والله لـو كـنا نعلـم أنـك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك، ولكن اكـتب محمـد بن عبد الله، فقال: والله إني لرسول وإن كذبتموني اكتب يا علي محمد بن عـبد الله. ورسـول الله كـان أفضـل مـن علي. أخرجت من هذه؟ قالوا: اللهم نعم. فرجع منهم عشرون ألفاً وبقي منهم أربعة آلاف فقتلوا)[22].

فانظر إلى آثار هذا الحوار الإيجابي، فبه قد أقيمت الحجة على المبتدعين، وأعذر المسـئولون إلى الله تعالى، والأهم من هذا وذاك فقد رجع إلى الحق بعد هذا الحوار جم غفير منهم، وهذا خير من الدنيا وما فيها.

5. إنفكاك الصلة بين العلم والعمل الصالح

إن النفس التي لم تتحصن بالعلم والعمل الصالح ستكون مسرحاً لتقاذف الأهواء، وتلاعب الشياطين. وكذلك حال من تحلى بإحدى الخصلتين وترك الأخرى.

يقـول تعـالى: ﴿ أَفَـرَأَيْتَ مَـنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الجاثية:23].

ويقول أيضاً ﴿ فَـإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدىً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [القصص:50].

دلـت الآيـتان الكـريمتان علـى أن العلـم وحده لا يصون صاحبه من الوقوع في الزلل، إذا لم يصاحبِ العلمَ العملُ الصالح والخوف من الله ﷻ.

وعلـى الجانب الآخر، فقد بين النبي ﷺ خطر التشدد في الدين، حتى لو كان هذا المتشـدد يقصد الخير لنفسه أو للآخرين، لأن النية الصالحة لا تخرج العمل الفاسد من دائرة التحريم إلى دائرة الإباحة، كما أن العمل الصالح لا يُقبل بغير نيةٍ خالصة. قال ﷺ: « هلك المتنطعون » .[23]

ورد ﷺ علـى الـذين أرادوا تجـاوز الحـدود الشـرعية في التقـرب إلى الله تعـالى

22 - ابن تيمية، منهاج السنة النبوية، 8: 530 - 533.

23 - مسلم، صحيح مسلم، كتاب العلم، باب هلك ا تنطعون 4: 219. و التـنطع: التكلف والتشدد. انظر: لسان العرب 8: 357.

بابتداعهم أعمالاً ليست من هدي الإسلام بقوله: «فمن رغب عن سنتي فليس مني» [24] مع العلم أن هؤلاء النفر لم يقصدوا إلا الخير.

إن الشيطان عندما يعقد العزم على إغواء نفس ما فإنه يسلك في ذلك طرقاً مناسبة لطبيعة النفس المراد تضليلها. فمثلاً: إذا أراد أن يضل المجتهد في العبادة فإنه لا يقول له مثلا: اترك الصلاة، بل يقول: إن الذي تقوم به لا يكفي بل عليك فعل المزيد، وأين أنت من الأولياء الصالحين!. فإن استجاب له أدى تشدده على نفسه في نهاية المطاف إلى ترك العبادة بالكلية. وإن تشدد هذا المسلم وأضرابه في العبادة سببه عدم علمهم إدراكهم لحقيقة العبادة في الإسلام، وحدودها، ومكانتها ضمن المنظومة التشريعية ككل.

6. رد الفعل

إن اشتداد الظلم على الدعاة والملتزمين من المسلمين في بلاد العالم عامة وفي بعض بلاد العُرب والإسلام خاصة، أدى إلى ظهور فئات من المسلمين نظرت إلى الحكام وإلى عامة المسلمين نظرة متشددة وصلت إلى درجة تكفيرهم. لقد حكم البعض بالكفر على المسلمين كرد فعل على أوضاع قائمة أو تجارب مريرة مر بها.

إن قضية التكفير قضية خطيرة لا ينبغي للمسلم أن يتهاون فيها بحال، لأن رسول الله ﷺ يقول: «أيما رجل قال لأخيه: يا كافر فقد باء بها أحدهما».[25] يقول الشيخ محمد الغزالي، رحمه الله، في هذا الموضوع: (وعندما أبحث عن جراثيم الانحراف بين المتدينين أجد هذا اللون من «الفراعنة» وراء جملة المسالك التي نشجبها، ونضيق بأهلها، فالجماعة

---

24 - جزء من حديث رواه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح 3: 362. ومسلم، صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه 2: 328. وتمامه أن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ فلما أخبروا كأنهم تقالوها فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبدا، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا، فجاء رسول الله ﷺ فقال: أنتم الذين قلتم كذا وكذا، أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له لكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني »

25 - البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب من كفر أخاه بغير تأويل 4: 110. ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب حال من قال لأخيه يا كافر 1: 82. واللفظ للبخاري.

الـتي تحمـل عـنوان «الـتكفير والهجـرة» مثلا تبنت أفكارها في السجون، ونمت أشواكها وراء القضـبان.. هـل أدافع بهذا القول عن التطرف. لا، فأي عالم مسلم يأبى العِوج الفكري والانحـرافات النفسـية، إن ذات الشـاب مختِل المزاج، فصاحب الرسالة ما خُير بين أمرين إلا اخـتار أيسـرهما، وهـؤلاء الشباب ما خُيروا بين أمرين إلا اختاروا أصعبهما، والإسلام يقـدم الدلـيل ويؤخـر العنف، فما يلجأ إليه إلا كارها ... أما أولئك الشباب فقد نظروا إلى الأسلوب الذي عُوملوا به، واستبيحت به حرمتهم، فلم يروا أمامهم إلا السلاح)[26].

ثانياً: أسباب التطرف عند الخاصة[27]

1. التمسك بظاهر النص

لقـد نشـأ اتجـاه في الفقـه الإسـلامي يـرجع في مصـادره الأولى إلى فقـه بعـض الصـحابة، وعلـى رأسـهم عـبد الله بـن عمـر رضي الله عنهما، يعتمد على الأخذ بظواهر النصوص. ومع أن أصحاب هذا الاتجاه قد اختلفوا فيما بينهم من حيث شدة التمسك به إلا أنـه بشـكل عـام قـد أدى إلى خـروجهم في بعـض الأحـيان عن المنهج الوسط الذي رسمـته الشـريعة. وإن التمسـك بظاهـر الـنص لـيس خطأ من حيث العموم، إنما الخطأ الـتغافل عـن قـواعد الإسـلام العامـة، وعـدم الالتفات إلى روح النص ولبه. إن النص هو بعـض مـن كـل، وفـرد مـن مجموعة، فيجب أن ينظر إليه على هذا الأساس، أما النظرة المجتزأة للنصوص فإنها تؤدي في بعض الأحيان إلى عكس المقصود.

إن أهـم مـا يعانـيه بعـض علمـاء هـذا العصـر هو عين ما وقع فيه بعض علماء العصـور السـابقة، ألا وهـو تـرك الإلـتفات إلى مقاصـد الإسـلام وقواعده العامة، أو قلة الاهـتمام بهـا. ومن أهم تلك القواعد: قاعدة المصالح المرسلة، وفقه الموازنات، وقاعدة درء المفاسـد أولى مـن جلب المصالح، وقاعدة سد الذرائع، فيكاد بعضهم لا يلتفت إلى هذه القواعد على عظم قدرها وخطورة أمرها.

إن هـذا الـدين جسـم مـتكامل تشـكل أحكامـه الأعضـاء على اختلاف أهميتها، وتسـري في هـذا الجسد روح تعطي للإسلام ميزاته الرائعة، وتتمثل هذه الروح بمراعاة مقاصـد الإسلام وقواعده العامة. وإن الغلو في التمسك بظواهر النصوص أدى بأصحاب

---

26 - مجلة العربي، عدد يناير 1984.

27 - أقصد بالخاصة العلماء وطلبة العلم الشرعي.

المـذهب الظاهـري، مثلاً، إلى ترك أحد أهم الأدلة بعد الكتاب والسنة، وهو القياس. بل وأدى تمسكهم المفرط بظواهر النصوص إلى أعجب من ذلك، ومثاله ما نقله عنهم ابن تيمية في الفتاوى حين قال: (من لم يلحظ المعاني من خطاب الله ورسوله، ولا يفهم تنبيه الخطاب وفحواه من أهل الظاهر كالذين يقولون إن قوله : ﴿ فَلا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ ﴾ [الإسراء: من الآية 23] لا يفيد النهي عن الضرب، وهو إحدى الروايتين عن داود، واختاره ابن حزم، وهذا في غاية الضعف، بل وكذلك قياس الأولى، وإن لم يدل عليه الخطاب، لكن عرف أنه أولى بالحكم من المنطوق بهذا، فإنكاره من بدع الظاهرية التي لم يسبقهم بها أحد من السلف، فما زال السلف يحتجون بمثل هذا).(28) حتى إن الإمام الشاطبي في موافقاته عد المتبعين لظواهر النصوص من غير تدبر من الفرق الزائغة، فقال: « ومن هنا ذم بعض العلماء رأي داود الظاهري، وقال: إنها بدعة ظهرت بعد المائتين، ألا ترى أن من جرى على مجرد الظاهر تناقضت عليه الصور والآيات، وتعارضت في يديه الأدلة على الإطلاق والعموم».(29) وقد تمسك الشافعي - رحمه الله - في بعض المواضع بظواهر النصوص دون الالتفات إلى روحها، ومن أمثلة ذلك تجويزه لبيع العينة، ونكاح من قصد التحليل.(30) في حين منعهما المالكية والحنابلة سداً للذريعة (31).

2. التعصب للرأي

إن التعصب مرض خطير نهى عنه الإسلام نهياً شديداً، سواءً كان هذا التعصب في مجال الاعتقاد، أو في مجال التحيز لفئة على حساب أخرى، أو في مجال التعصب لرأي النفس أو المذهب. ومثال النوع الأول: تعصب عبدة الأوثان لما ورثوه عن آبائهم، وفيهم يقول عز شأنه: ﴿ وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ ﴾ [الزخرف:23]، ومثال النوع الثاني: التعصب للقوم والعشيرة، وفي هذا يقول النبي الأكرم ﷺ: « ليس منا من دعا إلى

28 - ابن تيمية، الفتاوى الكبرى 1: 336.

29 - لشاطبي، الموافقات، 4: 539 - 540.

30 - يقول النووي: (لأن الاعتبار عندنا بظاهر العقود، لا بما ينويه العاقدان ولهذا يصح بيع العينة ونكاح من قصد التحليل ونظائره) المجموع 9: 248.

31 - انظر: ابن قدامة، المغني 4: 158- 159. ابن القيم، إعلام الموقعين 2: 84. ابن جزي، القوانين الفقهية، ص 193.

عصبية»[32]، والنوع الأخير، وهو التعصب لرأي أو مذهب فقهي أو فكري يمثل أهم الأسباب التي توصل إلى التطرف وتبعد عن ساحة التعقل.

وقد ظهر لنا - فيما سبق من البحث - أن الاختلاف في فهم النصوص الشرعية أو في استنباط حكم لا نص فيه من خلال النظر في القواعد العامة للإسلام وبما يتفق مع روح الشريعة ومصلحة الأمة يعد أمراً صحياً لا غبار عليه، طالما أن هذا الاختلاف: صادر ممن هو أهل للاجتهاد، ومحوره الدليل المعتبر شرعاً، ويتصف أصحابه بالورع والتقوى وإخلاص النية. وبما أن كثيرا من فروع الفقه قد اختلف فيها العلماء اختلافاً لا يضر بأصل اعتقادهم ولا يخرجهم من دائرة التوحيد، إذ كان مبتغاهم في ذلك الوصول للحق، فلا يجوز للبعض أن يقول: قولنا هو الحق وما سواه باطل، فإن من يقول هذا إنما يقصي الغير ويلغيه ويدّعي العصمة لقوله، وهو بذلك لم يفهم طبيعة هذا الدين ولا طبيعة نصوصه التي هي في الأعم الأغلب نصوصٌ ظنية، إما في الثبوت وإما في الدلالة، أو في كليهما. ومن هنا فإن من رام إلزام المسلمين جميعاً بقوله أو بوجهة نظره يكون قد ضيق واسعاً، وقطع في أمر لا يمكن القطع فيه بحال.

إن الثقة بالنفس أمر مطلوب، حتى يكون المسلم قوياً في دينه وعقيدته، لكن أن يتحول الأمر إلى تعصب ممقوت لمذهب أو شيخ أو طريقة فهذا ما لا يقره الإسلام بحال. يقول الإمام الشاطبي:« ووجدنا أصحاب رسول الله ﷺ من بعده قد اختلفوا في أحكام الدين ولم يفترقوا ولم يصيروا شيعا، لأنهم لم يفارقوا الدين، وإنما اختلفوا فما أذن لهم من اجتهاد الرأي والاستنباط من الكتاب والسنة فيما لم يجدوا فيه نصا، واختلفت في ذلك أقوالهم، فصاروا محمودين، لأنهم اجتهدوا فيما أمروا به ... وكانوا مع هذا أهل مودة وتناصح، أخوة الإسلام فيما بينهم قائمة فلما حدثت المرذية التي حذر منها رسول الله ﷺ، وظهرت العداوات وتحزب أهلها فصاروا شيعا، دل على أنه إنما حدث ذلك من المسائل المحدثة التي ألقاها الشيطان على أفواه أوليائه ... فكل مسألة حدثت في الإسلام فاختلف الناس فيها ولم يورث ذلك الاختلاف بينهم عداوة ولا بغضاء ولا فرقة، علمنا أنها من مسائل الإسلام، وكل مسألة طرأت فأوجبت العداوة والتنافر والتنابز والقطيعة، علمنا أنها ليست من أمر الدين في شيء».[33]

32 - أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في العصبية 4: 334.

33 - الشاطبي، الموافقات، 4: 545 - 546

ويقول الدكتور يوسف القرضاوي : (إن أولى دلائل التطرف هي التعصب للرأي تعصبا لا يعترف معه للآخرين بوجود، وجمود الشخص على فهمه جمودا لا يسمح له برؤية واضحة، لمصالح الخلق... والعجيب أن من هؤلاء من يجيز لنفسه أن يجتهد في أعوص المسائل وأغمض القضايا، ويفتي فيها بما يلوح له من رأي، وافق فيه أو خالف، ولكنه لا يجيز لعلماء العصر المتخصصين، منفردين أو مجتمعين، أن يجتهدوا في رأي يخالف ما ذهب إليه).(34)

لقد أمر الله الناس الرجوع إلى أهل الذكر (الاختصاص) عندما تستشكل عليهم الأمور ولا يجدون لها دليلا صريحا في القرآن والسنة، واختلاف المجتهدين في قدراتهم العقلية وفي طرائق تفكيرهم يستلزم اختلافهم في الفتوى والحكم، وهذا يستلزم إقرار الشارع الحكيم بصحة تلك الاجتهادات(35)، وهذا ما أكده الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام بقوله: « إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر »(36). إن على المرء أن يعرف قدره، وألا ينتقص من قدر العلماء الذين أخلصوا لدينهم، وقدموا للمسلمين هذه الثروة العلمية والفقهية الهائلة التي ما زلنا نسير في ضوء نبراسها، وننسج على منوالها إلى يومنا هذا.

---

34 - القرضاوي، الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف، الفصل الأول، مظاهر التطرف.

35 - طبعا بالشروط التي أشرت إليها آنفا.

36 - البخاري، صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالسنة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، 4: 430 مسلم، صحيح مسلم، كتاب الأقضية، باب بيان أجر الحاكم إذا احتهد فأصاب أو أخطأ، 3: 148.

قائمة المراجع

- الأسفراييني، طاهر بن محمد، التبصير في الدين، تحقيق : كمال الحوت، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1983.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999.
- البغدادي، عبد القاهر بن طاهر بن محمد، الفرق بين الفرق، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، سنن الترمذي، تحقي : إبراهيم عطوة عوض، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، الفتاوى الكبرى، دار الكتب العلمية.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، منهاج السنة النبوية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، ط1، 1406 هـ.
- ابن جزي، محمد بن أحمد، القوانين الفقهية، دار الكتب العلمية، ط1، 1998.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، دار الحديث، القاهرة.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي، الموافقات في أصول الشريعة، دار المعرفة، بيروت،ط3، 1997.
- الغزالي، محمد، مقال في مجلة العربي، عدد يناير، 1984.
- ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن محمد، المغني، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.
- القرضاوي، يوسف، الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف، من موقع الشيخ القرضاوي على الإنترنت.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين، دار الفكر، 1999.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر، إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، تحقيق محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 2001.
- ابن ماجة، محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجة، دار إحياء الكتب العربية.
- مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998.
- ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط1، 1992.
- النووي، يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد، السعودية.